الأمم المتحدة

A/HRC/13/63

الجمعية العامة

Distr.: General
8 March 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة عشرة
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

التقرير المشترك الثاني المقدم من سبعة خبراء من الأمم المتحدة عن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية*

موجز

هذا التقرير مقدم من سبعة من خبراء الأمم المتحدة وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/١٠. ويرى الخبراء أن حالة حقوق الإنسان لم تتحسن منذ تقريرهم الأولي ولا تزال خطيرة، بما في ذلك في المناطق التي لا تتأثر بالنزاع. فقد أفادت التقارير بأن أفراد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وأفراد الشرطة الوطنية الكونغولية، وأفراد وكالة الاستخبارات الوطنية وغيرهم من قوات الاستخبارات مسؤولون عن الإعدام بإجراءات موجزة، وعن الاعتداء الجنسي، وعن التعذيب وسوء المعاملة. كما أن المجموعات المسلحة مثل جيش الرب للمقاومة، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا ترتكب فظائع تصل إلى مستوى الخرق الجسيم للقانون الإنساني الدولي بل إنها في بعض الحالات قد تكون جرائم ضد الإنسانية.

وكان التقدم قليلاً في تنفيذ التوصيات التي قدمها الخبراء في تقريرهم الأولي. وبوجه خاص كانت جهود الحكومة غير كافية على الإطلاق، مما جعل من الصعب على الشركاء تقديم المساعدة التقنية ذات الصلة.

ومن دواعي القلق الرئيسية الإفلات من العقاب واستمرار وجود مرتكبي الانتهاكات الجسيمة داخل قوات الأمن. كما أن إصلاحات النظام القضائي وقطاع الأمن، التي أوصى بها

* تأخر تقديمه.

الرجاء إعادة الاستعمال

الخبراء، لم تتقدم بما فيه الكفاية وكانت الجهود التي بُذلت يضيع أثرها بسبب عدم وجود إرادة لتنفيذ السياسة المعلنة وهي "لا تسامح" في حق بعض الأشخاص ذوي النفوذ المشتبه في ارتكابهم انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

والعنف ضد النساء، وخصوصاً الاغتصاب والاغتصاب الجماعي من جانب رجال يرتدون ملابس رسمية أو مدنيين، يظل موضع قلق كبير، حتى في مناطق لا تتأثر بالنزاع المسلح. ولا تزال هناك قوانين وممارسات تميز ضد النساء، وهي، إلى جانب الإفلات من العقاب، تظل من الأسباب الجذرية للعنف ضد النساء.

وأدت التحسنات في حالة السلم والأمن إلى تسريح بعض الأطفال الجنود من المجموعات المسلحة التي تمر بمرحلة تكامل مع القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. ولكن بعض كتائب هذه الأخيرة لا تزال تستخدم الأطفال الجنود وتجندهم، وهذا مشكل تحتاج الحكومة إلى معالجته على وجه السرعة على أساس خطة عمل.

وهناك اعتراف متزايد بالصلة بين الانتهاكات واستغلال الموارد الطبيعية والاتجار بها بصورة غير شرعية وعدم حل المنازعات العقارية. ويؤدي نقص الرقابة الحكومية الشفافة والفعالة على قطاع التعدين إلى حرمان الدولة من الأموال التي كان يمكن تخصيصها لتمويل مسؤولياتها عن احترام الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

وتهمل الحكومة مسؤولياتها عن حماية المشردين داخلياً والعائدين وتقديم المساعدة لهم، ولهذا فإنهم يعتمدون اعتماداً كلياً على الدعم المقدم من المجتمع الدولي. وعلاوة على ذلك فإن هناك خطراً حقيقياً من ألا يستطيع المشردون الاشتراك في الانتخابات المحلية عام ٢٠١٠.

ولم يتحقق تقدم كبير في وضع تشريع لتقوية هياكل الدولة وهياكل المجتمع المدني من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وهناك اتجاه مقلق لدى بعض المسؤولين الذين يحاولون مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وإخراجهم من دائرة الشرعية، مما يؤجج زيادة العنف ضد هؤلاء المدافعين.

وفي ضوء جدية حالة حقوق الإنسان وعدم التقدم في تنفيذ التوصيات الرئيسية، يرى الخبراء أن من أهم المهام أن يستمر مجلس حقوق الإنسان في رصد الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على أساس التقارير التي يقدمها المفوض السامي لحقوق الإنسان وأصحاب ولايات الإجراءات الخاصة في المجلس.

وهم يشجعون الحكومة على الاستمرار في الممارسة الإيجابية بقبول طلبات كل من أصحاب الولايات ويوصون بقوة بأن تصدر الحكومة دعوة دائمة لجميع أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة.

وفي ضوء خطورة حالة حقوق الإنسان، التي لم تتحسن طوال السنة الماضية، يوصي الخبراء بأن ينظر المجلس مرة أخرى في إنشاء ولاية خاصة بهذا البلد، وخصوصاً إذا كان مستوى النفاذ إلى البلد والتجاوب مع الإجراءات الخاصة المواضيعية آخذاً في التناقص.

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٢	٤
ثانياً –	المشاركة من جانب المكلفين بالإجراءات الخاصة المواضيعية السبعة مع الحكومة وسائر أصحاب المصلحة	٣-١٦	٤
	ألف– الرسائل المرسلة إلى الحكومة وسائر أصحاب المصلحة	٣-١١	٤
	باء – الزيارات إلى البلد	١٢-١٦	٦
ثالثاً –	تطور حالة حقوق الإنسان، وخصوصاً في الشرق	١٧-٤٧	٧
	ألف– حالة حقوق الإنسان بصفة عامة	١٧-٢٥	٧
	باء – العنف ضد النساء	٢٦-٣٤	١٠
	جيم– تجنيد الأطفال وغير ذلك من الانتهاكات ضد الأطفال	٣٥-٣٨	١٢
	دال – حالة المدافعين عن حقوق الإنسان	٣٩-٤٧	١٣
رابعاً –	تطبيق التوصيات	٤٨-١٠٥	١٥
	ألف– مكافحة الإفلات من العقاب وتقوية قطاعي إنفاذ القوانين والقضاء	٤٩-٦٢	١٥
	باء – إصلاح قطاع الأمن	٦٣-٧٠	١٨
	جيم– منع تجنيد أو إعادة تجنيد أطفال من جانب الفاعلين المسلحين وإعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال الذين ارتبطوا بفاعلين مسلحين	٧١-٧٤	٢١
	دال – حماية حقوق الإنسان وضمان المساواة الجنسانية أمام القانون وفي المجتمع	٧٥-٧٧	٢٢
	هاء – معالجة جذور الأسباب الاقتصادية لانتهاكات حقوق الإنسان	٧٨-٨٧	٢٢
	واو – حماية حقوق المشردين والأقليات	٨٨-٩٤	٢٥
	زاي– الحصول على الرعاية الصحية، وخصوصاً للمجموعات الهامشية	٩٥-٩٧	٢٧
	حاء– تقوية هياكل الدولة والمجتمع المدني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان	٩٨-١٠٥	٢٨
خامساً –	الاستنتاجات والتوصيات	١٠٦-١١٨	٢٩

أولاً – مقدمة

١- هذا التقرير مقدم وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/١٠ الذي دعا ستة من أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتراعات المسلحة إلى تقديم تقرير مرة أخرى عن تطور الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وهو مقدم من المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، والممثل الخاص للأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاء والمحامين، والمقرر الخاص المعني بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة (المشار إليهم فيما يلي باسم "الخبراء").

٢- ولإبراز خطورة حالة حقوق الإنسان في الوقت الحاضر فإن الخبراء يستكشفون في هذا التقرير مدى تنفيذ التوصيات التي جاءت في تقريرهم الأولي[(١)].

ثانياً – المشاركة من جانب المكلفين بالإجراءات الخاصة المواضيعية السبعة مع الحكومة وسائر أصحاب المصلحة

ألف – الرسائل المرسلة إلى الحكومة وسائر أصحاب المصلحة

٣- لمتابعة التوصيات الواردة في تقريرهم الأولي، أرسل الخبراء في ٢٣ و٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ رسائل إلى السلطات الكونغولية وإلى الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية وإلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

١- إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية

٤- طلب الخبراء أن يقدم وزير حقوق الإنسان معلومات عن الخطوات التي اتخذتها السلطات الوطنية لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المشترك، وبوجه خاص:

- إنشاء آلية فرز من المستوى الثاني شاملة ومزودة بموارد كافية، حيث يخضع كل ضابط لتقدير بحسب سجله الماضي في مجال حقوق الإنسان ويخضع لتقرير قدرته على القيادة وفقاً لمبادئ القانون الإنساني الدولي والقيم الواردة في الدستور؛

---

(١) A/HRC/10/59.

- وضع مشروع قانون وطني واعتماده لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان؛
- وضع مشروع إطار تشريعي وخطة عمل يتعلقان بالمشردين داخلياً واعتمادهما؛
- نشر قانونيين عسكريين ذوي خبرة، على الأقل في المقاطعات المتأثرة بالتراعات، من القوات العسكرية من البلدان التي تساهم في قوات حفظ السلام بوصفهم مستشارين لسلطات الاتهام والمحاكم العسكرية الكونغولية؛
- تشكيل لجان عقارية في المجتمعات المحلية لتناول التراعات المحلية على الأرض؛
- تنفيذ خطة العمل ضد العنف الجنسي التي وضعتها وزارة العدل ووزارة المساواة بين الجنسين والأسرة والأطفال، وسياسة "لا تسامح" التي وضعتها الحكومة في هذا الخصوص والاستراتيجية القومية التي وضعتها لمكافحة العنف الجنسي؛
- الإلغاء الفوري لرسوم شهادات الطب الشرعي لضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني؛
- دفع التعويض الذي تقرره المحاكم الوطنية أو المحكمة الجنائية الدولية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة، والبدء بحالات العنف الجنسي؛
- اعتماد الحكومة لخطط العمل التي وضعتها القيادة العسكرية للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، مع تنفيذها فوراً من أجل التعرف على جميع الأطفال المرتبطين بتلك القوات، وإطلاق سراحهم وضمان إعادة إدماجهم جميعاً بطريقة فعالة ومستدامة، ومنع تجنيد مزيد منهم ومعالجة جميع الانتهاكات الخطيرة الأخرى ضد الأطفال (بما يتفق مع قرارات مجلس الأمن ١٥٣٩(٢٠٠٤)، و١٦١٢(٢٠٠٥) و١٨٨٢(٢٠٠٩))؛
- تنفيذ مبادرة شفافية الصناعات الاستخراجية أو ما يماثلها من آليات المساءلة التي تساعد على منع تحويل إيرادات الدولة بصورة غير شرعية وتزيد من الموارد المتاحة للدولة.

٥- وبالإضافة إلى ذلك طلب الخبراء معلومات عن ولايات وكالة مكافحة العنف ضد النساء وعن طريقة عملها وعن أنشطتها وكذلك عن وحدة الاتصال الجديدة الخاصة بحقوق الإنسان.

٦- ويأسف الخبراء لعدم وجود رد على رسالتهم حتى تاريخ انتهاء التقرير الحالي. وفي هذا الصدد فإنهم يلاحظون أيضاً أن الحكومة لم ترد على أي واحد من ١٤ نداءً ورسالة عاجلة بمزاعم كان أصحاب ولاية الإجراءات الخاصة المواضيعية قد أرسلوها أثناء عام ٢٠٠٤.

٢- إلى بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٧- كتب الخبراء إلى الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، طالبين معلومات عن التعاون التقني من بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية مع السلطات الكونغولية في مجالات الأولوية التي أبرزتها الرسالة السالف ذكرها والمرسلة إلى الحكومة.

٨- كما أنهم اقترحوا أن تنظر البعثة في نشر قانونيين ومحققين عسكريين ذوي خبرة ومتحدثين بالفرنسية من البلدان التي تساهم في القوات بوصفهم مستشارين للمحققين العسكريين الكونغوليين ورجال الاتهام العسكري وللمحاكم العسكرية، لأغراض التدريب.

٩- وكرروا توصيتهم بأن تتجنب البعثة التعاون مع قادة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ووحداتها ممن اشتركوا في ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وأن تجعل دعمها مشروطاً باحترام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان واللاجئين.

١٠- ويشكر الخبراء البعثة على ردها التفصيلي بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الذي سيأتي محتواه معروضاً في التقرير الحالي.

٣- إلى مفوضية حقوق الإنسان

١١- أرسل الخبراء رسالة إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان بطلب معلومات عن الدعم المقدم من المفوضية لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك ما يتعلق بمتابعة تقرير الخبراء، مع الترحيب بأي معلومات أخرى قد يرى المفوض السامي أن من المهم أن تظهر في التقرير الحالي. ويشكر الخبراء مفوضية حقوق الإنسان – التي كانت تؤدي أيضاً أعمال الأمانة – على المعلومات المقدمة، بما في ذلك التقارير التي أمكن جمعها من مصادر أخرى موثوق بها.

باء – الزيارات إلى البلد

١- زيارة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة

١٢- من ١٤ إلى ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ قامت السيدة راديكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة، بزيارة بناء على دعوة الحكومة للتأكد بنفسها من وضع الأطفال، وكمتابعة لتوصيات الأمين العام في تقريره الخاص بالأطفال والتراعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2008/693) والتطورات التي حدثت منذ زيارتها السابقة في آذار/مارس ٢٠٠٧.

١٣- وتقابلت الممثلة الخاصة مع موظفي الحكومة، ومع القيادة العسكرية للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ومع بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومع فريق الأمم المتحدة القطري، ومع ممثلي المجتمع المدني وممثلي الأطفال والشبان في كنشاسا وغوما وبوكافو ومازيزي ودونغو.

٢- زيارة المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان

١٤- بين ٢١ أيار/مايو و٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ قامت السيدة مارغريت سيكاجايا، الممثلة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، بزيارة رسمية بدعوة من الحكومة (انظر تقريرها بالكامل A/HRC/13/22/Add.2). وكان الغرض من الزيارة تقييم حالة المدافعين عن حقوق الإنسان في البلد.

١٥- وزارت الممثلة الخاصة كنشاسا وكانانغا وبوكافو. وتقابلت مع كبار المسؤولين الحكوميين، بما في ذلك رئيس الوزراء، ووزير حقوق الإنسان، ووزير الشؤون الجنسانية والأسرة والأطفال، ومجموعة واسعة من ممثلي المجتمع المدني وكثير من المدافعين عن حقوق الإنسان. كما أنها تقابلت مع ممثلي بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وممثلي وكالات الأمم المتحدة والبعثات الدبلوماسية.

٣- زيارة المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بإجراءات موجزة أو خارج النظام القضائي أو تعسفاً

١٦- يلاحظ الخبراء مع التقدير أن الحكومة وجهت دعوة إلى المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بإجراءات موجزة أو خارج القضاء أو تعسفاً، السيد فيليب ألستون، الذي زار البلد من ٥ إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وقد استفاد الخبراء من استنتاجات المقرر الخاص في إعداد هذا التقرير.

ثالثاً - تطور حالة حقوق الإنسان، وخصوصاً في الشرق

ألف - حالة حقوق الإنسان بصفة عامة

١٧- حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية مبعث قلق جدي وهي مستمرة في التدهور، وخصوصاً في الإقليم الشرقي. وقد أبرزتها أيضاً التقارير الحديثة من

الأمين العام، ومن المفوضة السامية لحقوق الإنسان ومن مجموعة الخبراء المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية التابعة للجنة الجزاءات في مجلس الأمن[٢].

١٨- وقد ارتكبت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (بما في ذلك العناصر التي أدمجت حديثاً) والشرطة الوطنية ووكالة الاستخبارات الوطنية وغيرها من أجهزة الاستخبارات انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وخرقاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني. ومن بين الانتهاكات التي ارتكبها أعضاء قوات الأمن التابعة للدولة: الإعدام بإجراءات موجزة؛ العنف الجنسي والجنساني؛ التعذيب وغيره من أنواع المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والقبض والاحتجاز التعسفي؛ والعمل الجبري والابتزاز.

١٩- وقد وقعت بعض الانتهاكات التي ارتكبتها القوات المسلحة في سياق عملية كيميا ٢ ضد المجموعة المسلحة من القوات الديمقراطية لتحرير رواندا التي بدأت في شباط/فبراير ٢٠٠٩. وتسير هذه العملية بدعم سوقي، وفي بعض الحالات بدعم من العمليات، من بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو. ويفيد مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن القوات التابعة للقوات المسلحة في الجمهورية والتي كانت مشتركة في عملية كيميا ٢ بين أيار/مايو وأيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩ نفذت عمليات إعدام ٦٢ شخصاً على الأقل بإجراءات موجزة حوالي نيابيوندو (كيفو الشمالية) في حين أن ثمانية أشخاص آخرين على الأقل اختفوا. والنتيجة هي أنه في أول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أوقفت بعثة الأمم المتحدة دعمها لوحدات القوات المسلحة الكونغولية التي قيل إنها اشتركت في عمليات القتل هذه.

٢٠- وفي نهاية زيارة المقرر الخاص المعني بالإعدام بإجراءات موجزة أو خارج النظام القضائي أو تعسفاً خلص إلى أنه "من منظور حقوق الإنسان نتجت عن عملية كيميا ٢ نتائج كارثية. فقد تشرد مئات الآلاف، واغتُصب آلاف وأُحرقت مئات من القرى حتى لم يعد لها وجود وقُتل ١ ٠٠٠ مدني على الأقل"[٣].

٢١- كذلك لاحظ المقرر الخاص أن "المناجم في مناطق كيفو لم تخرج عن النطاق العسكري ولا تزال تستغلها مجموعات مسلحة، وخصوصاً القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية"[٤]. وفي هذا السياق يشعر الخبراء بقلق لأن التقارير تفيد أن المدنيين

---

(٢) التقرير الثلاثون من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية S/2009/623؛ تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان وأنشطة مكتب المفوضية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، A/HRC/13/64؛ تقرير فريق الخبراء المقدم من خلال لجنة اللجنة التي أنشأها مجلس الأمن وفقاً للقرار ١٥٣٣(٢٠٠٤) والمعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية، S/2009/603.

(٣) بيان المقرر الخاص بتاريخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، موجود على:
.http://www2.ohchr.org/english/issues/executions/docs/PressStatement_SumEx_DRC.pdf

(٤) نفس المرجع.

لا زالوا خاضعين للعمل الجبري، والابتزاز والضرائب غير الشرعية، وأن الاستغلال الجنسي للنساء والفتيات منتشر في مناطق المناجم هذه.

٢٢- وكثيراً ما تنفذ قوات الأمن التابعة للدولة عمليات اعتقال واحتجاز تعسفي وما يتصل بذلك من انتهاكات. وكثيراً ما تتجاوز القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ووكالة الاستخبارات الوطنية سلطاتها وولايتها. وتلقي الشرطة الوطنية القبض على أشخاص ليسوا مشبوهين بسلوك إجرامي، مثل أقارب المشبوهين، والمدينين أو من يقاومون محاولات الحصول على الرشوة. ويعمل مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان على توثيق حالات التعذيب أو سوء المعاملة بانتظام في جميع مراحل عملية الاحتجاز (انظر A/HRC/13/64). ولا تزال الأحوال لاإنسانية في معظم أماكن الاحتجاز وينتج عن ذلك عدة حالات وفاة كل شهر.

٢٣- ويستمر ارتكاب حالات خرق خطير للقانون الدولي الإنساني من جانب مجموعات مسلحة غير تابعة للدولة، وخصوصاً القوات الوطنية لتحرير رواندا وجيش الرب للمقاومة. وتتفاوت هذه الحالات من الإعدام بإجراءات موجزة، والعنف الجنسي وما يتصل به من فظائع والاختفاء القسري إلى التجنيد الجبري والنهب. كذلك وردت مزاعم تفيد أن المجموعات المسلحة ماي ماي ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في مناطق عملياتها.

٢٤- وفي كثير من المناطق لا تزال هناك أزمة إنسانية. وعند الانتهاء من هذا التقرير كان هناك نحو ١,٩ مليون مشردين داخلياً في الجزء الشرقي من البلد(٥). وإذا كان ما يقرب من ٥٠٠ ٠٠٠ من المشردين داخلياً عادوا بسبب إغلاق المعسكرات في منطقة جوما فإن استمرار هجمات جيش الرب للمقاومة في المقاطعة الشرقية وعملية كيميا ٢ التي تقوم بها القوات المسلحة وما يتصل بذلك من رد فعل من انتقام من جانب القوات الديمقراطية لتحرير رواندا في كيفو الجنوبية أدى إلى تشرد كبير مرة أخرى. وعلاوة على ذلك فإن الصدامات بين مختلف الأصول العرقية على حقوق الزراعة وصيد الأسماك في المقاطعة الاستوائية في شمال غرب البلاد أدت إلى تشريد نحو ١٣٠ ٠٠٠ شخص، منهم ٨٤ ٠٠٠ طلبوا اللجوء في البلدان المجاورة. ولا يزال الوصول للأغراض الإنسانية إلى المشردين والمتأثرين بالأزمة مشكلاً خطيراً، وليس من أقل أسبابه تلك الهجمات التي تنظمها مجموعات إجرامية على العاملين في المجال الإنساني. ففي عام ٢٠٠٩ كان هناك ١٢٥ هجوماً على العاملين في المجال الإنساني في

(٥) وفقاً لأرقام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتاريخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ يبلغ العدد الإجمالي للمشردين داخلياً ٠٧٨ ٨٥٩ ١، منهم ٠٦٤ ٧٠٩ في كيفو الشمالية، و١٨٧ ٧٠٧ في كيفو الجنوبية، و٠٥٩ ٤٣٩ في المقاطعة الشرقية (٣٧٦ ١٧١ في إيتوري و٨٢٦ ٢١٦ في أولي العليا و٨٥٧ ٥٠ في أولي السفلى) ونحو ٧٦٨ ٣ في كاتانغا.

كيفو الشمالية، وكانت هناك ثلاث حالات اغتيال، وكان هناك ٢٥ هجوماً في كيفو الجنوبية، مع حالة اغتيال واحدة[٦].

٢٥- وحتى في خارج المناطق المتأثرة بالنزاع لا تزال هناك أغلبية كبيرة من الكونغوليين لا تتمتع بحقوقها الأساسية الاقتصادية والاجتماعية. وقد حذر برنامج الأغذية العالمي من أن سوء التغذية الحاد وصل إلى مستويات عالية بما فيه الخطورة في بعض مناطق البلد، وأنه يتفاقم بسبب أزمة أسعار الأغذية[٧]. وهذه تشمل مناطق لم تتأثر بالنزاع، مثل كازاي، التي تنتفع بتدخلات إنسانية أقل. وحق كل إنسان في أعلى مستوى ممكن من الصحة والتعليم، بما في ذلك التعليم الابتدائي المجاني، يعاني من أن قطاعي الصحة والتعليم لا يستطيعان البقاء إلا على أساس المصروفات التي يدفعها المنتفعون والدعم من الجهات المتبرعة الخارجية. ولأن الدولة الكونغولية لا تولّد بنفسها إلا إيراداً قليلاً يدخل بالفعل إلى خزائن الدولة (رغم ما في البلد من ثروة بالموارد الطبيعية) بدلاً من تحويله بصورة غير مشروعة، فلا يمكن تخصيص ما يكفي من هذا الإيراد المحدود لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

باء - العنف ضد النساء

٢٦- لا تزال التقارير ترد عن مستويات خطيرة من العنف ضد النساء في مختلف أنحاء البلد، وخصوصاً في الشرق، كجزء من نمط أوسع من العنف والتمييز ضد النساء والفتيات. وكما جاء في التقرير الأولي من الخبراء، فإن أشكال العنف وتجلياته التي تتحملها النساء والفتيات في أوضاع النزاع وأوضاع "السلم" هي أشكال متعددة. وإذا كانت معظم حالات العنف، وخصوصاً العنف الجنسي، يرتكبها مسلحون من مختلف الجماعات، فإن هناك حالات كثيرة أيضاً يرتكبها مدنيون، سواء في المناطق المتأثرة بالنزاع وغيرها من أنحاء البلد. وفي مجتمع يتزايد تسلحه فإن الإفلات من العقاب وغياب سيادة القانون ووضع النساء الضعيف اجتماعياً وقانونياً كلها تقوي مناخ القبول العام والتسامح في مواجهة العنف ضد النساء والفتيات.

٢٧- وفي سياق العمليات الحربية ضد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا كان العنف الجنسي الوحشي يستعمل كسلاح في الحرب من جانب جميع الأطراف المحلية في النزاع. وقد سجل صندوق الأمم المتحدة للسكان ٥٠٠ ٧ حالة من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في كيفو الشمالية والجنوبية في التسعة أشهر الأولى من عام ٢٠٠٩، وهو نحو ضعف الأرقام في نفس الفترة عام ٢٠٠٨. كما أفادت تقارير مراكز الإرشاد الصحي القريبة من مناطق النزاع بحدوث زيادة في حالات العنف الجنسي. وتظل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو

---

(٦) S/2009.623، الفقرة ٣٨.

(٧) انظر http://www.wfp.org/countries/congo-democratic-republic.

الديمقراطية هي المرتكب الرئيسي للعنف الجنسي. ففي كيفو الشمالية سجل أحد مقدمي المساعدة لضحايا العنف الجنسي ما مجموعه ٣ ١٠٦ حالات بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليو ٢٠٠٩؛ وكان نصف هذه الحالات قد ارتكبه أعضاء القوات المذكورة[٨].

٢٨- وغالباً ما تكون الهجمات على السكان المدنيين من جانب المسلحين مصحوبة بفظائع جنسية. فتدل الوثائق ومضمون الشهادات التي جمعها فريق خبراء لجنة الجزاءات التي أنشأها مجلس الأمن على أن ما مجموعه ١ ١٩٩ حالة انتهاك لحقوق الإنسان ضد السكان المدنيين ارتكبتها القوات الديمقراطية لتحرير رواندا بين شباط/فبراير وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ رداً على الهجمات من جانب القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية أثناء عمليتي أوموجا ووتو وكيميا ٢، وشمل ذلك ١٣٥ حالة من العنف الجنسي[٩]. وفي ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ مثلاً هاجمت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية معسكراً مؤقتاً للاجئين الهوتو من رواندا في سهاليو، في كيفو الشمالية. وأشارت التقارير إلى أن تلك القوات حاصرت المعسكر وأطلقت النار على اللاجئين وضربت بعضهم حتى الموت فقُتل منهم ما لا يقل عن ٥٠ لاجئاً وأحرقت المعسكر عن بكرة أبيه. ومن ٤٠ امرأة اختُطفن من المعسكر تمكنت مجموعة من ١٠ نساء من الهرب ووصفن احتجازهن كرقيق جنسي وتعرضهن للاغتصاب الجماعي والتشويه على يد الجنود. وفي ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٩، ردت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا على السكان المدنيين في بوسورونجي وموكا، باغتصاب النساء والأطفال وقتل ٦٠ مدنياً على الأقل، معظمهم من النساء والأطفال.

٢٩- كذلك ينتشر العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في مذابح انتقامية ضد المدنيين يرتكبها جيش الرب للمقاومة في المقاطعة الشرقية بعد العمليات العسكرية التي نفذتها الحكومة[١٠].

٣٠- وهناك تقارير تبعث على القلق عن نساء وفتيات أعدمن بإجراءات موجزة أو شوهن بعد تعرضهن للاغتصاب الجماعي. وتعرضت بعض الضحايا لإيلاج بنادق أو أخشاب أو رمال أو غراء داخل أجسامهن. أما الأزواج أو الأقارب أو الأبناء الذين حاولوا وقف اغتصاب النساء فقد تعرضوا أيضاً للاعتداء وقُتلوا أو أُرغموا على اغتصاب أفراد أسرهم. وتدل التقارير على أن النساء والفتيات قد اختطفن واستخدمن كرقيق جنسي من جانب أفراد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وغيرهم من المسلحين، وأُخضعن

---

(٨) S/2009/603، الفقرة ٣٣٩.

(٩) S/2009/603، الفقرة ٣٤٧.

(١٠) انظر MONUC/OHCHR, "Special Report: Summary of fact-finding missions on alleged human rights violations committed by the Lord's Resistance Army (LRA) in the districts of Haut-Uélé and Bas-Uélé in Orientale Province", December 2009.

لعمليات اغتصاب جماعية لمدة أسابيع وشهور، وكان ذلك مصحوباً في الغالب بفظائع أخرى.

٣١- وبعد التقرير الأولي من الخبراء تلقت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه معلومات مقلقة عن انتشار العنف الجنسي ضد النساء في السجون في مختلف أنحاء البلد، وذلك أساساً كنتيجة لانتشار الفساد بين مسؤولي إدارة السجون وبسبب انعدام الأمن.

٣٢- ورغم قانون حماية الأطفال الذي صدر عام ٢٠٠٩ والذي يحظر الزواج دون سن ١٨ سنة، فإن الزواج المبكر والقسري لا يزال موضع قلق خطير ومتزايد. وإلى جانب ذلك فإن حالات الأطفال، وأكثرهم من الفتيات، الذين يُخضعون للتعذيب وسوء المعاملة بسبب اتهامات بممارسة السحر كانت أيضاً موضع توثيق.

٣٣- والمدافعات عن حقوق الإنسان وخصوصاً اللاتي يعملن في المجتمعات الريفية ويعالجن حالات العنف الجنسي أو اللاتي يعملن وسيطات لإرساء السلم، كثيراً ما يقعن ضحية لهجمات انتقامية - تشمل الاعتداء الجنسي - تُرتكب ضدهن وضد عائلاتهم، فيضطرون إلى الانتقال إلى مواقع أكثر أمناً.

٣٤- وإذ لاحظ الخبراء مع التقدير أن وزيرة الشؤون الجنسانية والأسرة والأطفال أطلقت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ خطة العمل الحكومية لمكافحة العنف الجنسي فإنهم يدعون إلى بذل مزيد من الجهود في الميدان. فمثلاً، وكالة مكافحة العنف ضد المرأة، التي أبرزت الحكومة إنشاءها في بيانها أمام مجلس حقوق الإنسان في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٩، لم تبدأ عملها بعد وليست موجودة إلا على الورق.

جيم - تجنيد الأطفال وغير ذلك من الانتهاكات ضد الأطفال

٣٥- أثناء زيارة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة تبين لها أن ١ ٦١٧ طفلاً سرحوا من المجموعات المسلحة في الأشهر الأربعة الأولى من عام ٢٠٠٩ أثناء عملية الإدماج السريع التي أطلقها مؤتمر الدفاع عن الشعب وغيرها من المجموعات المسلحة إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في كيفو الشمالية[(١١)]. وتأكد فريق خبراء لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن من ٢ ٠٢٠ ملفاً من تسريح الأطفال من المجموعات المسلحة منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ في كيفو الشمالية والجنوبية[(١٢)].

---

(١١) انظر تقرير الممثلة الخاصة الموجود على:
.http://www.un.org/children/conflict/_documents/countryvisits/DRCVisitReport.pdf

(١٢) S/2009/603، الفقرة ٣١٧.

٣٦- ورغم أن عملية تفكيك المجموعات المسلحة وإدماج أعضائها تعتبر فرصة فريدة للتعرف بصفة منتظمة على الأطفال وتسريحهم فإن هناك نواحي قلق خطيرة من أن كثيراً من الأطفال يمرون بصفوف الكتائب المدمجة الجديدة وأن عدداً من قادة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية قد أوقفوا تسريح الأطفال من قواتهم[١٣]. وكانت هناك حالات تجنيد أطفال جديدة أيضاً من جانب القوات المدمجة في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وبين كانون الثاني/يناير وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ كانت هناك تقارير عن ١٠٧ حالات من التجنيد الجديد من جانب القوات المذكورة؛ و١٢٧ حالة إضافية نُسبت إلى التحالف الكونغولي للمقاومة الوطنية، و٢٩ إلى القوات الديمقراطية لتحرير رواندا و٢٢ إلى مجموعات مسلحة غير معروفة[١٤]. وفي أقاليم مسازي وكيفو الشمالية وكاليهيه وكيفو الجنوبية أفادت التقارير بوجود عدد كبير من الأطفال ضمن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وبحالات إعادة تجنيد الأطفال الذين سبق لم شملهم مع عائلاتهم في المناطق الاستراتيجية مثل انغونغو[١٥]. والمعتقد أن مئات من الأطفال لا يزالون في مجموعات مسلحة رغم التعهدات التي قدمها كثير من تلك المجموعات بمعالجة تلك القضية. ولا يزال إعادة إدماج الأطفال في عائلاتهم ومجتمعاتهم المحلية أمراً حاسماً في عملية السلام.

٣٧- وبالإضافة إلى تجنيد الأطفال فإن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمجموعات المسلحة يقال إنها وراء انتهاكات جسيمة أخرى لحقوق الأطفال، بما في ذلك إشراك الأطفال بصفة مباشرة في خطوط الجبهة، وقتل الأطفال وتشويههم والاعتداء الجنسي.

٣٨- ولا تزال الأبعاد الإقليمية للنزاع ونواحي القلق عبر الحدود ذات انعكاسات مهمة للأطفال، بما في ذلك تجنيدهم من بلدان مجاورة وقضية إعادة الأطفال الأجانب إلى بلدانهم الأصلية بعد تسريحهم من المجموعات المحاربة[١٦].

دال - حالة المدافعين عن حقوق الإنسان

٣٩- لا تزال حالة المدافعين عن حقوق الإنسان تثير قلقاً بالغاً، وخصوصاً في الجزء الشرقي من البلد. وقد لاحظ المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أنهم يتعرضون بوجه خاص لتهديدات وهجمات وحالات اعتقال تعسفي واحتجاز وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان عندما يقدمون الدعم لضحايا الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك العنف الجنسي؛ وعندما يحاربون الإفلات من العقاب ويدعمون عمل المحكمة الجنائية الدولية؛

---

(١٣) نفس المرجع، الفقرة ٣٢٢.

(١٤) نفس المرجع، الفقرة ٣١٧.

(١٥) نفس المرجع، الفقرة ٣١٧.

(١٦) انظر الحاشية ١١ وانظر أيضاً S/2009/603 ،الفقرة ٣١٨.

وعندما يعملون على حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك التنديد بالاستغلال غير الشرعي للموارد الطبيعية[١٧].

٤٠- وفي ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩ قُتل برونو كوكو شيرامبيزا، وهو صحافي في راديو ستار وذلك في بوكافو في كيفو الجنوبية من جانب مجموعة من رجال غير معروفين. وهو ثالث صحافي يُقتل في بوكافو في السنتين الماضيتين، بزعم أنشطته في مجال حقوق الإنسان، بعد ديداس ناموجيمبو (الذي قُتل في ٢١ تشرين الثاني/نومفبر ٢٠٠٨) وسرج ماهيشيه (الذي قُتل في ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٧).

٤١- وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، وبعد مؤتمر صحافي في كينشاسا عن التوترات بين المؤسسات السياسية في البلد، ألقي القبض على فلوريبير شيبايا باهازيري، ودولي إبيفو مبفونجا، ودونات شيكايا، وثلاثتهم أعضاء في منظمات غير حكومية، إلى جانب كوكو تاندا، وهو مصوِّر، وذلك من جانب أعضاء الشرطة الوطنية، واقتيدوا إلى مقر قيادة وكالة الاستخبارات الوطنية ثم احتُجزوا في سجن كين مازيير. وقيل إن حواسيبهم وآلات التصوير الفيديو الخاصة بهم احتُجزت. ثم أُفرج عنهم بعد يومين. وكان الهدف من ذلك المؤتمر الصحافي الإعلان عن تظاهرة سلمية أمام البرلمان، لتقديم مذكرة لرئيسي مجلس الشيوخ والجمعية الوطنية عن "المحافظة على الديمقراطية في جمهورية الكونغو الديمقراطية".

٤٢- وفي ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ أُلقي القبض على جولدن ميسابيكو بعد نشر تقرير من جانب منظمته وهي الرابطة الأفريقية للدفاع عن حقوق الإنسان/كاتانجا عن الاستغلال الخفي لمنجم اليورانيوم في شينكولوبو، باشتراك مزعوم بين أعضاء القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية والقضاء العسكري. وبعد ذلك حُكم عليه بالحبس سنة واحدة مع وقف التنفيذ بتهمة "تهديد الأمن القومي" و"القذف". ولا يزال إيمانويل أومبودا، وتيموتيه امبويا، وغريغوار مولومبا، ودومينيك مونونغو يتلقون تهديدات من معتدين غير معروفين بسبب أنهم وافقوا على تقرير الرابطة سالفة الذكر.

٤٣- وكما سبق قوله فإن النساء المدافعات ما زلن يتعرضن لأكبر خطر ويواجهن اعتداءات جنسية واعتداءات جنسانية. ففي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ مثلاً هددت مجموعة رجال مسلحة غير معروفة بقتل واغتصاب ريبيكا أجاميل، العضو في رابطة SOFEPADI وهي منظمة غير حكومية تعمل على تعزيز وحماية حقوق النساء في بونيا (المقاطعة الشمالية) وابنتها البالغة من العمر ١٦ سنة. وتزعم التقارير أن هذه التهديدات

(١٧) هذا التقييم تؤيده أيضاً لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: انظر E/C.12/COD/CO/4 (٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩)، الفقرة ١٢. ولمزيد من تحليل حالة المدافعين عن حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية انظر A/HRC/13/22/Add.2.

تتصل بعمل الرابطة المذكورة في التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية والمشاركة بالمعلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان.

٤٤- ولا تزال السلطات الكونغولية، والفاعلين من غير أجهزة الدولة، يلصقون الصفات بالمدافعين، على أنهم "أعداء" أو "معارضون". وفي نهاية تموز/يوليه ٢٠٠٩ وصف وزير الاتصالات ثلاث من المنظمات غير الحكومية الدولية لحقوق الإنسان وصفاً علنياً بأنها "إرهابية إنسانية" بعد نشر تقارير انتقادية من تلك المنظمات غير الحكومية وهي (مرصد حقوق الإنسان، الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان والشاهد العالمي).

٤٥- وفي ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩ أوقفت السلطات الكونغولية إشارة راديو فرنسا الدولي متهمة إياه بزعزعة الدولة بإذاعة "معلومات غير صحيحة وغير مؤكدة" عن النزاع.

٤٦- كما أن الصحافيين والناشطين في المجتمع المدني الذين يقدمون تقارير عن قضية متعلقة بالنزاع أو ينتقدون الجيش يتعرضون لخطر المحاكمة أمام محكمة عسكرية بموجب المادة ٨٧ من مدونة العقوبات العسكرية ("إهانة العَلَم أو الجيش"). وكل من يدان يواجه حكماً بالحبس بين ستة أشهر وخمس سنوات ويفقد اعتماده بين أجهزة الإعلام.

٤٧- والإفلات من العقوبة عن الانتهاكات التي ترتكبها سلطات الدولة وأعضاء المجموعات المسلحة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان هو أمر شائع. ونادراً ما تكون الشكاوى التي يقدمها المدافعون عن حقوق الإنسان موضع تحقيق دقيق، ومن يتحدث منهم علناً لا يحصل على حماية من عمليات الانتقام من جانب من تنسب إليهم الانتهاكات.

رابعاً - تطبيق التوصيات

٤٨- في التقرير الأولي[١٨] تعرّف الخبراء على ثمانية أهداف لها الأولوية في العمل الحكومي واحتياجات المساعدة التقنية المتصلة بهذه الأولويات. وقدموا توصيات واقعية عن كيفية السعي إلى تلك الأهداف. و لم تحقق الحكومة إلا تقدماً ضئيلاً في بلوغ هذه الأهداف ذات الأولوية، مما يقلل من الفرص أمام الشركاء لتقديم المساعدة التقنية ذات الصلة.

ألف - مكافحة الإفلات من العقاب وتقوية قطاعي إنفاذ القوانين والقضاء

٤٩- يلاحظ الخبراء مع التقدير بدء عدد من المحاكمات ضد الضباط والجنود من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وأدى بعضها إلى أحكام بالإدانة. ولكن بصفة عامة، لا يزال الإفلات من العقاب منتشراً، خصوصاً في الجرائم التي ارتكبتها شخصيات ذات نفوذ

---

(١٨) A/HRC/10/59.

في قوات الأمن. ومن المؤسف أن مسؤولية القيادة، رغم ضرورتها في هذا السياق، نادراً ما تكون موضع تحقيق من رجال الاتهام العسكري. وتوحي المعلومات التي وردت بأن القادة مستمرون في حماية الجنود الواقعين تحت قيادتهم من التحقيقات وأنهم يتعمدون إعاقة سير العدالة. وكثرة عدد حالات الهرب من السجون العسكرية والمدنية التي حدثت طوال العام – وكثير منها في ظروف مشبوهة – لا تزال تحدياً رئيسياً في الكفاح ضد الإفلات من العقاب.

٥٠- ومما يعوق الكفاح ضد الإفلات من العقاب الانعدام الظاهر في الإرادة السياسية للقبض على بعض المشبوهين ذوي المكانة العالية وتوجيه الاتهام لهم، بمن فيهم بوسكو نتاجاندا، الذي أصدرت المحكمة الجنائية الدولية أمراً بالقبض عليه بسبب جرائم حرب (انظر أيضاً فيما بعد الفقرة ٦٤).

٥١- وفي أيار/مايو ٢٠٠٩ قدَّم وفد مجلس الأمن الذي كان يزور البلد قائمة للرئيس الجمهورية ولغيره من كبار المسؤولين بأسماء خمسة ضباط من الرتب العالية في الجيش متهمين بجرائم العنف الجنسي. ولم يوجَه الاتهام حتى الآن إلى هؤلاء الخمسة. وتفيد أحدث المعلومات أن اثنين منهما فقط هما في الاحتجاز السابق على المحاكمة، في حين أن اثنين آخرين تحت الرقابة والإشراف في كنشاسا وواحد ما زال طليقاً.

٥٢- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩ أعلن الرئيس جوزيف كابيلا سياسة "لا تسامح" في حالة انتهاكات حقوق الإنسان من جانب أعضاء القوات المسلحة، مما يعني اعتبار القادة مسؤولين عن سلوك جنودهم. وإذا كان الخبراء يرحبون بقوة بإعلان هذه السياسة فإن هناك عقبات كبيرة تعوق تنفيذها.

٥٣- فجوانب النقص الهيكلي الخطيرة في النظام القضائي هي التي ترعى الإفلات من العقاب. ويشعر الخبراء بالقلق من عدم اعتماد تشريع لإنشاء المحكمة الدستورية، ومحكمة النقض ومجلس الدولة، على النحو الذي يتطلبه دستور عام ٢٠٠٦. ويجب تطبيق الإصلاح الهيكلي القضائي بصورة سريعة، بما في ذلك إنشاء المحاكم العليا. وأما مجلس القضاء الأعلى، الذي أنشئ عام ٢٠٠٨ ليكون مسؤولاً عن اختيار القضاة وإجراءات تأديبهم، فهو لا يعمل بالكامل ولا تزال هناك نواحي نقص في تنظيمه الداخلي وفي موارده البشرية وميزانيته.

٥٤- ولا بد للدولة أن تزيد من الموارد المالية والسوقية والبشرية التي توفرها لنظام القضاء. فقد أنقصت الحكومة الإنفاق على القطاع القضائي إلى ٠,٢٤ في المائة من ميزانية ٢٠٠٩ وهو أقل بكثير بنسبة ٢ إلى ٦ في المائة من الميزانية القومية التي تخصصها معظم البلدان الأخرى لجهاز القضاء.

٥٥- وإذ يعيد الخبراء توصياتهم بمد نظام القضاء في الدولة إلى المناطق الريفية وتوفير مزيد من الدعم لبرامج المساعدة القانونية[١٩]. فإنهم يلاحظون أن الرئيس أعاد توزيع أكثر من ٦٠٠ قاض جديد في تموز/يوليه ٢٠٠٩، ومنهم من أُرسل إلى المناطق النائية. وعند إنهاء هذا التقرير كان يبدو أن عدداً كبيراً منهم لم يكن قد تقدم لشغل منصبه الجديد. كذلك نظمت الحكومة امتحاناً تنافسياً سيعيّن على أساسه ١ ٠٠٠ قاض (مدني وعسكري).

٥٦- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩ فصل الرئيس أيضاً ٨٦ قاضياً بموجب مرسوم. ونظراً لعدم وجود من يحل محلهم في الوقت المناسب فإن هذا الفصل أحدث نقصاً كبيراً في القضاة في بعض المناطق. وبالإضافة إلى ذلك أفادت التقارير بأن عمليات الفصل هذه جرت دون تنظيم جلسات استماع ودون مراعاة القواعد الواجبة. كما أفادت التقارير بأن عدداً من أولئك القضاة الذين فُصلوا تعرضوا لإجراءات تأديبية أو لحكم جنائي في حقهم. ولكن آخرين حصلوا على ترقية رغم أن وقائع حالاتهم كانت مطابقة في جوهرها لحالات الآخرين.

٥٧- وهناك خطوة نحو مزيد من الشفافية هي اعتماد مدونة سلوك للقضاة. وقد وُضع مشروع هذه المدونة من جانب مجلس القضاء الأعلى بالتعاون مع المانحين ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان، وستقدَّم للجمعية العامة لمجلس القضاء الأعلى لاعتمادها.

٥٨- ويحتفظ القضاء العسكري باختصاص في معظم حالات الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ولكنه لا زال ضعيفاً ومتأثراً بتدخل السلطة التنفيذية من الكبار أو صانعي القرارات العسكرية أو السياسية. ويشعر الخبراء بالسرور لأن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بدأت دعم تشكيل أفرقة تحقيق مشتركة. ويقدم مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان معلومات إلى رجال الاتهام العسكري عن انتهاكات حقوق الإنسان بواسطة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية أو الشرطة الوطنية ويقدم دعماً تقنياً إضافياً لزيادة طاقة التحقيق والاتهام في نظام القضاء العسكري.

٥٩- وقد وُضع مشروع لإقامة "خلايا دعم الاتهام" التي تعمل في أفرقة تتألف من أحد رجال الاتهام العسكريين، واثنين من العسكريين واثنين من المحققين المدنيين وخبير تحقيقات قضائية من بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل التحقيق وتوجيه الاتهام لمن يُعتقد أنهم ارتكبوا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. ولا زال المشروع ينتظر موافقة وزارة الدفاع، وسيكون جزءاً من جهد أكبر لتقوية طاقة نظام القضاء العسكري. وستتخذ تدابير لضمان الاستقلال الكافي للمحاكم العسكرية من أجل توجيه اتهام حتى إلى كبار الضباط، وذلك بفضل تعيين ضباط كبار في القضاء العسكري.

---

(١٩) A/HRC/10/59، الفقرة ٩٣.

٦٠- ولم يحدث تقدم في تنفيذ توصية الخبراء بتقوية القضاء المدني في مواجهة مؤسسات القضاء العسكري وذلك بإعادة الاختصاص الجنائي بمحاكمة المتهمين من رجال الشرطة أو المدنيين لسلطات الاتهام المدنية والمحاكم المدنية[٢٠]. ويجب أن تكون هذه هي أول خطوة في جهد تدريجي لنقل الاختصاص بنظر الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان من جانب أعضاء القوات المسلحة إلى المحاكم المدنية العادية. ولهذا الغرض ينبغي للحكومة أن تضع مشروع قانون عن تنفيذ نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية.

٦١- ونادراً ما يحصل الضحايا على التعويض الذي تحكم به المحكمة على مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان. وذلك يتضمن قضايا حُكم فيها على الدولة نفسها بدفع تعويض عن انتهاكات ارتكبها موظفوها. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ أعلن وزير العدل عن عزمه إنشاء صندوق لتعويض ضحايا العنف الجنسي، وهذه مبادرة جذبت انتباه المانحين. وعند الانتهاء من هذا التقرير لم يكن الصندوق المذكور قد نشأ بعد.

٦٢- ويكرر الخبراء أهمية التدابير الانتقالية في مجال القضاء لمعالجة الانتهاكات الكبيرة التي حدثت بين عامي ١٩٩٣ و٢٠٠٣. وهم يستذكرون توصيتهم بتشكيل محاكم مشتركة تضم قضاة وطنيين ودوليين وتنعقد في المحاكم الوطنية، مما قد يكون مناسباً كأداة انتقالية في نظام القضاء إلى جانب مبادرات البحث عن الحقيقة[٢١]. وفي هذا الخصوص فإن مما يشجعهم أن يلاحظوا أن مرحلة التحقيق في مشروع الأمين العام بوضع خريطة للانتهاكات الرئيسية التي ارتُكبت بين عامي ١٩٩٣ و٢٠٠٣ قد انتهت. ويأمل الخبراء أن يكون نشر استنتاجات وتوصيات مشروع الخريطة في الوقت المناسب حافزاً جديداً للبحث في إصلاح القضاء والمؤسسات.

باء - إصلاح قطاع الأمن

٦٣- أكد الخبراء في تقريرهم الأولي ضرورة إصلاح قطاع الأمن إصلاحاً شاملاً، وذلك بالبدء باستبعاد من أمكن التعرف على أنهم ارتكبوا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان من وظائفهم وذلك بدون إبطاء[٢٢]. ولكن، على خلاف سياسة "لا تسامح" التي أعلنتها الحكومة فإن الضباط والجنود من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية المشتركين في انتهاكات حقوق الإنسان لا يزالون موجودين في تلك القوات المسلحة، بما في ذلك بعض الرتب العالية.

---

(٢٠) A/HRC/10/59، الفقرة ٩٢.

(٢١) انظر A/HRC/10/59، الفقرة ٩٥.

(٢٢) A/HRC/10/59، الفقرة ٩٧.

٦٤- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ رُقي بوسكو انتاغاندا إلى رتبة لواء في سياق التقارب مع مؤتمر الدفاع عن الشعب، رغم أن المحكمة الجنائية الدولية كانت قد نشرت أمر القبض عليه بسبب جرائم حرب قبل ذلك بتسعة أشهر(٢٣). وأثناء الاستعراض الدوري الشامل بواسطة مجلس حقوق الإنسان في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ رفضت الحكومة صراحة التوصية بالقبض على انتاغاندا وإحالته إلى المحكمة الجنائية الدولية(٢٤). ورغم تأكيدات الحكومة بأنه لم يعد يمارس وظيفة قيادية في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية فإن التقارير تشير إلى أنه لا زال مشتركاً في هيكل القيادة فيها، بما في ذلك في سياق عملية كيميا ٢(٢٥).

٦٥- وفي آذار/مارس ٢٠٠٩ عينت الحكومة جان - بيير بيويو عميداً في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وقبل سنتين كان قد تبين أنه مذنب في تجنيد أطفال جنود بواسطة محكمة عسكرية كونغولية ثم هرب بعد ذلك من السجن.

٦٦- ويبدو أن الحكومة غير راغبة في إنشاء هياكل للتعرف على مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان واستبعادهم. وكان الخبراء في تقريرهم الأولي قد أوصوا بإقامة آلية شاملة وذات موارد كافية لعمل فرز ثان لاستعراض سجل حقوق الإنسان السابق لكل واحد من الضباط وقدرته على القيادة وفقاً لمبادئ القانون الدولي الإنساني والقيم التي جاءت في الدستور(٢٦). ورغم أن هذه التوصية تعكس نداءات متكررة من مجلس الأمن(٢٧)، فإنها لم تنفذ. ورفضت الحكومة صراحة توصيات إقامة آلية تدقيق فعالة في مجال حقوق الإنسان أثناء الاستعراض الدوري الشامل من مجلس حقوق الإنسان(٢٨).

٦٧- وتأكيداً لضرورة برامج تدريبية شاملة تغطي بانتظام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان أوصى الخبراء أيضاً أن تجعل الجهات المانحة توسيع البرامج مشروطاً ببذل جهود حكومية جادة لتطهير مختلف رتب قوات الأمن(٢٩). وهناك جهات مانحة متعددة وضعت برامج تدريبية للقوات المسلحة وللشرطة في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والتشريع الكونغولي المعدّل بشأن العنف الجنسي. ويلاحظ الخبراء جهود بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لتسهيل التنسيق بين مختلف الفاعلين في مساعدة

(٢٣) في آب/أغسطس ٢٠٠٦ أكدت غرفة ما قبل المحاكمة في المحكمة الجنائية الدولية أمر القبض، الذي كان قد صدر سراً و لم يُعلن إلا في نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

(٢٤) انظر A/HRC/WG.6/6/L.7، الفقرة ٩٧.

(٢٥) انظر S/2009/623، الفقرة ٤٣.

(٢٦) انظر A/HRC/10/59، الفقرة ٩٧.

(٢٧) انظر S/RES/1906(2009)، الفقرة ٣٢، وS/RES/1856(2008)، الفقرة ٢٢.

(٢٨) انظر A/HRC/WG.6/L.7، الفقرة ٩٧.

(٢٩) انظر A/HRC/10/59، الفقرتان ٩٦ و٩٨.

إصلاح جهاز الأمن. ولكن مقاومة الحكومة لإدخال إصلاح حقيقي في هذا القطاع، بما في ذلك التدقيق في مسألة حقوق الإنسان، يخلق حرجاً لكثير من شركاء المساعدة الذين يرغبون في توسيع التزاماتهم.

٦٨- وإذا كان هناك تشريع لإصلاح القوات المسلحة معروض الآن على الجمعية الوطنية فإن الخبراء يشعرون بقلق كبير لعدم الشروع في أي عملية لإصلاح إدارات الاستخبارات، التي تحتاج بوجه خاص إلى إصلاح من زاوية حقوق الإنسان.

٦٩- وقد حدث تقدم في تنفيذ التوصية بإنشاء الثكنات[٣٠]. مما يبعد الجنود عن السكان المدنيين. وفي الوقت الحاضر يجري تقييم ما مجموعه ٢٥ موقعاً مقترحاً في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية وذلك بواسطة القوات المسلحة وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والمملكة المتحدة، والمنظمة الدولية للهجرة، وبعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إصلاح قطاع الأمن. وفي كيفو الجنوبية كان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة الدولية للهجرة يعملان على إعادة إصلاح مرافق الإسكان لنحو ٣٠٠٠ جندي من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في معسكر سايو[٣١].

٧٠- ولما كان الخبراء قد أوصوا بألا تتعاون بعثة الأمم المتحدة بجمهورية الكونغو الديمقراطية مع القادة والوحدات في القوات لجمهورية الكونغو الديمقراطية ممن اشتركوا في انتهاكات حقوق الإنسان[٣٢]. فإنهم يشعرون بالسرور لأن البعثة قد اعتمدت سياسة عدم الاشتراك في عمليات تلك القوات المسلحة أو دعمها إذا كانت هناك أسباب قوية للاعتقاد بأن وحداتها ستنتهك القانون الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان أو قانون اللاجئين[٣٣]. ويؤكد الخبراء أهمية تطبيق تلك السياسة بانتظام على سبيل الأولوية الأولى. وهم يكررون في هذا الصدد قلقهم مما يقال عن اشتراك بعض من قيل إنهم ارتكبوا جرائم خطيرة، بمن فيهم بوسكو انتاغاندا، في العمليات الجارية بواسطة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية[٣٤].

---

(٣٠) نفس المرجع، الفقرة ٩٦.

(٣١) S/2009/623، الفقرة ٣٤.

(٣٢) انظر A/HRC/10/59، الفقرة ٩٨.

(٣٣) S/2009/623، الفقرة ١٢.

(٣٤) انظر أيضاً البيان الصحفي من المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، السيد فيليب ألستون، بتاريخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الموجود على:

.http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=9679&LangID=E

جيم - منع تجنيد أو إعادة تجنيد أطفال من جانب الفاعلين المسلحين وإعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال الذين ارتبطوا بفاعلين مسلحين

٧١- كما سبق ذكره (الفقرة ٣٥)، تحقق بعض التقدم في التعرف على الأطفال الذين اشتركوا مع مجموعات مسلحة، رغم استمرار قلق كبير من أن أطفالاً آخرين لا زالوا في صفوف القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك تجنيد عدد جديد منهم. وينبغي للحكومة أن تفعل المزيد لضمان عدم وجود أطفال في الكتائب المدمجة، وأن تواصل السماح لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وصندوق الأمم المتحدة للطفولة بالدخول في الوقت المناسب إلى جميع الوحدات لرصد وجود أطفال والتحقق من ذلك وتسريح جميع الأطفال الذين عملوا مع الكتائب المدمجة. وعليها أن تضمن عمل تحقيق دقيق ومساءلة المرتكبين. وأما المشتبه في ارتكابهم انتهاكات خطيرة لحقوق الأطفال فلا يجب إعادة تعيينهم، وخصوصاً في نفس الأماكن التي حدث فيها التعسف والعنف المدعى بهما.

٧٢- وأثناء زيارة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة في نيسان/ أبريل ٢٠٠٩ التزم وزير الدفاع والقيادة العسكرية للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، من خلال رئيس أركان الجيش، بالدخول في حوار مع الأمم المتحدة لإعداد خطة عمل مع جدول زمني لمنع تجنيد الأطفال والتعرف على الأطفال الموجودين بالفعل في الكتائب المدمجة في القوات المسلحة، وتسريحهم، وذلك في إطار قراري مجلس الأمن ١٥٣٩(٢٠٠٤) و١٦١٢(٢٠٠٥). كما أنهم وافقوا على تسهيل دخول بعثة الأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة للطفولة في عملية إعادة الإدماج السريع لمؤتمر الدفاع عن الشعب والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في كيفو الجنوبية وذلك من أجل التعرف بانتظام على الأطفال وتسريحهم. وعند إنهاء هذا التقرير كانت بعثة الأمم المتحدة لا تزال تنتظر من الحكومة تأكيداً كتابياً لالتزامها بوضع خطة عمل وعقد اجتماعات مع ممثلي الحكومة للمناقشة في كيفية معالجة المشكلة المستمرة بوجود أطفال في صفوف القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٧٣- ويكرر الخبراء توصياتهم بأن تتعاون الحكومة والقيادة العسكرية للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في وضع خطة عمل عن تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم كما جاء في قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ و١٦١٢ بشأن الأطفال والتراعات المسلحة[٣٥]. وينبغي أن تتضمن خطة العمل هذه تدابير محددة لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، والتعرف على جميع الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة وتسريحهم وضمان وصول العاملين في حماية الأطفال إلى عمليات الرصد والتحقق الجارية. ويجب إقامة إطارات عبر الحدود للتعاون

(٣٥) انظر A/HRC/10/59، الفقرة ٩٩.

وتبادل المعلومات وتعزيز هذه الإطارات لتتناول نواحي القلق سواء بين الفاعلين من الأمم المتحدة أو المنظمات غير الحكومية وبين الحكومات.

٧٤- وينبغي أن يلتزم المانحون بتقديم تمويل متعدد السنوات بما يضمن استدامة برامج إعادة إدماج الأطفال بما يتفق مع مبادئ باريس بشأن الأطفال المرتبطين بقوات مسلحة أو مجموعات مسلحة. وينبغي أن تتأكد أيضاً من أن تكون الالتزامات بهذه الموارد مرنة وأن تقدَّم في وقت مبكر.

دال - حماية حقوق الإنسان وضمان المساواة الجنسانية أمام القانون وفي المجتمع

٧٥- تحقق تقدم محدود في تطبيق توصيات الخبراء بشأن حماية حقوق النساء وضمان المساواة الجنسانية (A/HRC/10/59، الفقرات ١٠٢-١٠٤) وعلى ذلك فإن هذه التوصيات صالحة للتطبيق بأكملها. ونظراً لأن مستويات العنف ضد النساء في مختلف أنحاء البلد مذهلة فمن المهم أن تواصل الحكومة والمانحون معالجة مثل هذا العنف وتقديم المساعدة للباقين على قيد الحياة على سبيل الأولوية وذلك بالاستفادة من المبادرات الموجودة وتعزيز التنسيق، بما في ذلك التنسيق مع المنظمات النسوية المحلية.

٧٦- ويجب رعاية تقديم المساعدة التقنية لتنفيذ الاستراتيجية القومية لمكافحة العنف الجنسي وخريطة الطريق لعدم الإفلات من العقاب في حالة العنف الجنسي، دون إهمال الدعم الحاسم للمنظمات غير الحكومية النسوية المحلية في الكونغو. كما أن دعم التوعية بقانون عام ٢٠٠٦ بشأن العنف الجنسي وضمان إذاعته على نطاق واسع، بما في ذلك تدريب العاملين في القضاء الذين سيتولون تطبيقه، هو أمر له أهمية أساسية. وتوفر الاستراتيجية الشاملة التي وضعتها الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي - التي تظهر تعاليمها أيضاً في استراتيجية الأمم المتحدة للأمن والاستقرار - إطاراً جيداً لتنسيق استجابة الأمم المتحدة والحكومة والمجتمع المدني والجهات المانحة الدولية. ويجب إعطاء أولوية لوضع علامات، بالتشاور مع جميع الفاعلين، كتدبير مهم للمساءلة وأداة ضرورية في توجيه أولويات الجهات المانحة.

٧٧- ولا تزال هناك حاجة كبيرة إلى تشريع لإصلاح مدونة قانون الأسرة وتنفيذ نص المساواة بين الجنسين الذي جاء في الدستور. وينبغي للجهات المانحة أن تواصل دعم برامج الدعوة ورفع الوعي بما يضمن أن تمر هذه الإصلاحات أمام البرلمان وتصبح قانوناً.

هاء - معالجة جذور الأسباب الاقتصادية لانتهاكات حقوق الإنسان

٧٨- لا يزال الاستغلال غير الشرعي للموارد الطبيعية واحداً من الأسباب الرئيسية للتعسف ضد حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، إما بصفة مباشرة من خلال الانتهاكات المتصلة بالاستغلال الفعلي والتجارة الفعلية، وإما بصورة غير مباشرة لأن

الإيرادات تموّل المجموعات المسلحة المارقة والعناصر المتمردة في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وتفيد التقارير بأن الصادرات غير الشرعية من المعادن إلى الدول المجاورة زادت زيادة كبيرة منذ عام ٢٠٠٨، وخصوصاً منذ التقارب بين كنشاسا وكيغالي في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٩. وقد استفادت من هذه الزيادة العناصر المارقة في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغيرها من المجموعات المسلحة والمتاجرين بالكاسيريت (حجر القصدير) والكولتان والولفرام التي تتعاون معهم(٣٦).

٧٩- ومن شأن الفساد وغيره من الممارسات غير الشرعية في قطاع التعدين حرمان الحكومة من موارد كان يمكن أن تخصصها نحو الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ نظر مجلس الشيوخ الكونغولي في تقرير من العضو دافيد موتامبا ديبوي الذي وجد أن الحكومة لم تحصل في عام ٢٠٠٨ وحده على مبلغ ٤٥٠ مليون دولار أمريكي من الإيرادات التي كان يجب بصفة معقولة أن تحققها من استغلال الموارد الطبيعية في البلد.

٨٠- ولم تحقق الحكومة إلا تقدماً ضئيلاً في تنفيذ تعهداتها بموجب مبادرة شفافية الصناعات الاستخراجية (انظر A/HRC/10/59، الفقرة ١٠٥)، ولا تزال جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى الآن بلداً مرشحاً فحسب. ولا زال هناك نقص في الإدارة الشفافة والإحصاءات الموثوق بها، والإيرادات التي تتولد من استغلال الموارد الطبيعية لا تُنشر ولا تزال ممارسات الإدارة السيئة مستمرة.

٨١- وقد كانت هناك بعض المبادرات الملحوظة عام ٢٠٠٩. فقد كانت حالات نقل المعادن بصورة غير شرعية في الإقليم موضع بحث في الاجتماع التأسيسي لمؤتمر إقليم البحيرات الكبرى في جيزينيه، رواندا، بين ٣٠ أيلول/سبتمبر و٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ والذي ضم ممثلي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبوروندي، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكينيا، ورواندا، وتنزانيا، وأوغندا، وزامبيا؛ ولكن لم ترد تقارير عن آثار ملموسة في الميدان.

٨٢- وضمن إطار استراتيجية الأمم المتحدة لدعم الأمن والاستقرار اتفقت الحكومة والبعثة وشركاؤهما على إنشاء خمسة مكاتب تجارية في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية للجمع بين جميع دوائر الدولة المشاركة في أعمال التعدين، من أجل تحسين إمكان التتبع وتقريب المكاتب التجارية من مناطق التعدين. وفي تشرين الأول/أكتوبر نظمت البعثة ووزارة التعدين في البلد بعثات مشتركة إلى مواقع التعدين الرئيسية لتقييم الحالة الأمنية. إضافة إلى ذلك

(٣٦) S/2009/603، الفقرة ٢٩٩.

استمرت البعثة في العمل مع الشرطة الوطنية لإجراء فحوص عشوائية في مطاري غوما وبوكافو[٣٧].

٨٣- وإذا كان استغلال الموارد المعدنية وتصديرها من جمهورية الكونغو الديمقراطية غالباً ما يدور خارج نطاق القانون أو على هامشه البعيد، فإن هذه المعادن تظهر دائماً في السوق الرسمية في نقطة ما. ولهذا فيجب على قطاع الأعمال أن يتبع الحرص المعتاد ليضمن عدم استخدام الموارد الطبيعية في تمويل التعسف ضد حقوق الإنسان[٣٨]. وجميع الدول المشتركة في تجارة مثل هذه المعادن يجب أن تتأكد من أنها تتجاوب تماماً مع التزامها بإقامة سياسات مناسبة وتنظيم آليات إشراف لمنع الاستغلال والتجارة غير الشرعيين المرتبطين بانتهاكات حقوق الإنسان.

٨٤- ويرحب الخبراء بأن مجلس الأمن قرر ولاية لفريق خبراء لجنة الجزاءات المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية لوضع مبادئ توجيهية تتعلق ببذل العناية الواجبة من جانب مستوردي المنتجات المعدنية والقطاعات الصناعية العاملة في ميدان تجهيزها، ومستهلكيها، فيما يخص شراء المنتجات المعدنية الواردة من جمهورية الكونغو الديمقراطية وتحديد مصادرها (بما في ذلك الإجراءات الواجب اتخاذها للتأكد من منشأ المنتجات المعدنية)، واحتيازها وتجهيزها[٣٩].

٨٥- ومن المهم وضع نظام فعال وموثوق به لرصد سلسلة إمدادات المنتجات المعدنية منذ موقع الاستخراج إلى المستهلك. وسيتطلب ذلك جهوداً من جمهورية الكونغو الديمقراطية، والبلدان المجاورة والشركات العاملة في هذا المجال. مثلاً بدأت صناعة القصدير في ترويج مبادرة سلسلة إمدادات القصدير كجزء من جهد لزيادة العناية الواجبة في ممارسات الشراء في جمهورية الكونغو الديمقراطية والبلدان الأخرى. ويجب على الدول أيضاً أن تضع سياسات وتنظيمات بشأن الشركات الخاضعة لولايتها والتي تعمل أو التي تنوي أن تعمل في الإقليم. ويجب عليها أن ترفض تقديم الدعم (مثلاً ضمانات الائتمان) للشركات التي يثبت أنها غير راغبة في الامتثال لقواعد العناية الواجبة.

٨٦- وفي سياق عملية كيميا ٢ العسكرية الجارية ضد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا يكون من المهم بمكان التأكد من أن العناصر المارقة في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية لا تحل محل القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وتستمر في عمليات التعدين غير القانونية. ويتطلب ذلك بسط سلطة الدولة الموثوق بها والشرعية والمدنية في الجزء الشرقي من

---

(٣٧) S/2009/623، الفقرة ٣٦.

(٣٨) عن مسؤولية الشركات في الاحترام انظر A/HRC/11/13، الفقرة ٤٥ ff.

(٣٩) انظر S/RES/1896(2009).

البلد، بما يتفق مع خطة الحكومة للاستقرار وإعادة البناء في المناطق المتأثرة بالحرب ومع استراتيجية الأمم المتحدة لدعم الأمن والاستقرار(٤٠).

٨٧- ولإبراز أهمية دور المنازعات المحلية العقارية أوصى الخبراء بتشكيل لجان عقارية من المجتمع المحلي تضم القادة التقليديين، وموظفي الدولة في الإقليم وممثلي المجتمع المحلي أو أي آليات أخرى مناسبة لحل النزاعات(٤١). ولا يعلم الخبراء بجهود الحكومة لتنفيذ هذه التوصية ولكنهم يلاحظون زيادة نشاط الفاعلين الدوليين. فبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) افتتح مكتباً في غوما وبدأ، مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة للاجئين وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، برنامجاً لإقامة آليات وساطة عقارية في مجال الإسكان والأراضي في كيفو الشمالية وفي إيتوري في بداية الأمر، ثم بعد ذلك في كيفو الجنوبية والمقاطعتين الشرقية وكاتانغا. كما أن مجلس اللاجئين النرويجي أنشأ لجاناً عقارية للمجتمعات المحلية في إقليم Petit Nord في كيفو الشمالية بحيث يحصل السكان على الرأي القانوني في المنازعات العقارية ويتقدمون بالمشاكل الخاصة بهم للوساطة من جانب تلك اللجان.

واو - حماية حقوق المشردين والأقليات

٨٨- لما كانت جمهورية الكونغو الديمقراطية دولة طرفاً في بروتوكول الحماية والمساعدة للمشردين داخلياً ("بروتوكول البحيرات الكبرى") الذي اعتُمد في المؤتمر الدولي عن منطقة البحيرات الكبرى فإنها ملزمة بإدراج المبادئ التوجيهية عن التشرد الداخلي في قانونها المحلي(٤٢). وقد أوصى الخبراء في تقريرهم بأن تضع الحكومة إطاراً تشريعياً واستراتيجية وخطة عمل لتنفيذ تلك الالتزامات(٤٣).

٨٩- وقد بحثت ممثلة الأمين العام المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً هذه التوصية مع وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية في فريق العمل للدول الأعضاء في المؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى الذي نظمته أمانة المؤتمر والممثل سالف الذكر وبقية أصحاب المصلحة والذي جرى يومي ٩ و١٠ تموز/يوليو ٢٠٠٩ في نيروبي. وأعرب الوفد الكونغولي عن استعداده لإعداد القوانين والسياسات عن التشرد الداخلي ووافق على قائمة بتوصيات تفصيلية وضعتها وفود الدول الأعضاء عن كيفية تطبيق بروتوكول البحيرات الكبرى على أحسن وجه.

---

(٤٠) انظر S/2009/623، الفقرة ١٠٣.

(٤١) A/HRC/10/59، الفقرة ١٠٦.

(٤٢) E/CN.4/1998/53/Add.2.

(٤٣) A/HRC/10/59، الفقرة ١٠٧.

٩٠- وعند الانتهاء من التقرير الحالي لم تكن جمهورية الكونغو الديمقراطية قد وضعت مشروع قانون أو مشروع سياسة عن التشرد الداخلي. ولا يعلم الخبراء عن أي عملية بدأت لوضع قانون أو سياسة، أو عن توضيح المسؤوليات داخل الحكومة عمن يكون مسؤولاً عن صياغة هذه النصوص.

٩١- ومما يشجع الخبراء أن المشردين يعودون، وأن إعادة إدماجهم وإصلاح أحوالهم كانت من بين الأولويات في خطة الأمم المتحدة لدعم الأمن والاستقرار. وإلى جانب ١,٩ مليون مشرد داخلياً هناك أيضاً أكثر من ٠٠٠ ٢٠٠ لاجئ عادوا أو ينتظرون العودة إلى الجزء الشرقي من البلد. ويكرر الخبراء أهمية إدماج العائلات والمجتمعات التي كانت تستضيفهم وتستقبل المشردين والعائدين في جميع جهود تقديم الدعم للعودة وإعادة الإندماج واستعادة النشاط.

٩٢- وكان الخبراء قد أبرزوا في تقريرهم الأولي أن لجنة الانتخابات الوطنية، بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وشركاء آخرين، يجب أن تضمن تسجيل المشردين باعتبارهم ناخبين وأن تحصل اللجنة على الدعم حتى تجد طريقاً لضمان استعمال المشردين لحقوقهم السياسية (مثلاً من خلال أحكام عن تصويت الغائبين). كما أنهم أوصوا بإطلاق حملة في الجزء الشرقي من البلد لتوفير بطاقات الهوية وبطاقات الانتخاب لكل من يكون مؤهلاً للحصول على الجنسية الكونغولية بموجب قانون الجنسية الجديد المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤[٤٤].

٩٣- وإذا كانت الانتخابات المحلية لا تزال مقرراً إجراؤها عام ٢٠١٠ وإذا كان إصدار بطاقات الانتخاب قد بدأ في بعض المناطق، فإن المصادر الميدانية قلقة لعدم إدراج كل من يحق له الحصول على الجنسية بموجب قانون الجنسية لعام ٢٠٠٤. وتفيد المعلومات التي وردت أن اللجنة الوطنية للانتخاب لم تعتمد بعد نصوصاً تضمن تسجيل المشردين داخلياً باعتبارهم ناخبين. ويبدو أن المسؤولين الحكوميين يفترضون أن السلام سيحل في جميع أنحاء البلد، مما يسمح لجميع المشردين بالعودة للانتخابات والحصول على بطاقات انتخاب في ديارهم. ونظراً لضخامة عدد المشردين وضعف حالة الأمن فإن هذا الأسلوب قد يعني أن عدداً كبيراً من المشردين الذين يعتبرون ناخبين لن يتمكن من استعمال حقه الانتخابي، وهو حق من حقوق الإنسان، على قدم المساواة وبطريقة منصفة.

٩٤- وكان الخبراء في تقريرهم الأولي قد طلبوا حل النزاع المحلي وعمل مبادرات للمصالحة بين المجموعات الاثنية تشمل جميع قطاعات المجتمع، بمن فيهم النساء، والعائدون والمشردون داخلياً واللاجئون الذين ينتظرون العودة[٤٥]. ومن الأمور الإيجابية أن اتفاق

(٤٤) انظر A/HRC/10/59، الفقرتين ١٠٨ و١٠٩.

(٤٥) انظر A/HRC/10/59، الفقرة ١١٠.

السلام بين الحكومة ومؤتمر الدفاع عن الشعب بتاريخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٩ نص صراحة على مبادرات المصالحة. ولكن كان هناك تأخير في بدء مثل هذه المبادرات وهياكل الدعم المتصلة بها[٤٦]. وفي أثناء ذلك بدأت بعض المنظمات غير الحكومية في مشاريع صغيرة لحل النزاع والمصالحة، وهي تستحق اهتمام المانحين.

زاي - الحصول على الرعاية الصحية، وخصوصاً للمجموعات الهامشية

٩٥- لما كانت الأموال الحكومية المخصصة للمؤسسات الصحية والتي تصل إلى تلك المؤسسات في الميدان أموالاً قليلة فإن هذا القطاع يعتمد على الرسوم التي يدفعها المنتفعون مما يعني أن أفقر قطاعات المجتمع لن تحصل على الرعاية الصحية. ولا تزال أحوال اضطراب الأمن والنزاعات المسلحة في أجزاء كبيرة من الإقليم الشرقي تثير تحديات كبيرة أمام تقديم الرعاية الصحية. وهناك بعض الجهات متروكة بدون أي رعاية صحية أو تحصل عليها بصفة غير منتظمة بسبب حالة الأمن. وعلاوة على ذلك فعندما توجد مرافق الرعاية الصحية، لا تظل الاحتياجات إلى الإمدادات الأساسية والمعدات والأدوية بدون تلبية في كثير من الحالات.

٩٦- ومن أجل تحسين الحصول على الرعاية الصحية يتطلب الأمر مزيداً من تعبئة الموارد وتخصيصها بصورة هادفة لدعم إلغاء الرسوم التي يدفعها المنتفعون وزيادة الدعم الحكومي لتحسين البنية الأساسية للرعاية الصحية، والإمدادات والمعدات والموارد البشرية وإمدادات الأدوية. وإذا كانت المساعدة الإنسانية الدولية لا تزال تلبي بعض الاحتياجات الطبية للسكان، بمن فيهم المشردون بسبب النزاع، فلا بد من استراتيجية طويلة الأجل لضمان تقديم الرعاية الصحية المضمونة من الحكومة للجميع، دون تمييز، ولا زال العمل الفوري مطلوباً لضمان حصول السكان بأكملهم على الخدمات الطبية، وعلى المياه النظيفة والنظافة لتفادي حدوث أزمة كبيرة في الصحة العامة.

٩٧- وبفضل الدعم من كندا وبلجيكا، بما يتفق مع توصيات الخبراء[٤٧] ألغيت الرسوم للحصول على شهادات الطب الشرعي لضحايا العنف الجنسي في محافظات: الاستوائية، ومانيما، والشرقية وفي كيفو الشمالية والجنوبية. ولكن النساء في أجزاء أخرى من البلد تظل تدفع لهذه العملية وللفحوص وللرعاية المتصلة بشهادات الطب الشرعي، مما يعني أن العدالة تظل غير مفتوحة مالياً أمام الضحايا الفقراء.

---

(٤٦) A/HRC/10/59، الفقرة ٩٧.

(٤٧) انظر S/2009/623، الفقرة ١١١.

حاء – تقوية هياكل الدولة والمجتمع المدني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان[٤٨]

٩٨- وقت إنهاء هذا التقرير لم يكن قد حدث أي تقدم بخصوص التوصية التي طلبت اعتماد قوانين وطنية وإقليمية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات[٤٩]. وأثناء زيارة المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان فإنها رحبت باعتراف رئيس الجمعية الوطنية ورئيس مجلس الشيوخ بضرورة اعتماد مثل هذا التشريع على المستوى الوطني، وكان مما شجعها أنها حصلت على تعهد بأن ينظر البرلمان في مشروع قانون في دورته التالية. ورحبت بالمحاولة الحديثة لاعتماد قانون إقليمي بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان في جنوب كيفو بناء على مبادرة من المجتمع المدني، ودعت أعضاء البرلمانيين الإقليميين إلى اعتماد نص منقح. ولكن وقت إعداد التقرير الحالي لم تكن هناك أي خطوات اتخذت لاعتماد مثل هذا التشريع. بل بالعكس لاحظ الخبراء بقلق أن عدداً من الشخصيات ذات النفوذ حاولت علناً نزع الشرعية عن عمل المدافعين عن حقوق الإنسان، مما زاد من أعمال المضايقة والتخويف والعنف التي تواجه المدافعين في الميدان.

٩٩- ويقال إن مشروع قانون إنشاء لجنة قومية لحقوق الإنسان الذي اعتمده مجلس الشيوخ في تموز/يوليه ٢٠٠٨ لا يزال معلقاً أمام الجمعية الوطنية. ويُبرز الخبراء أن هذه المؤسسة المقبلة يجب إنشاؤها وفقاً لمبادئ باريس الخاصة بوضع المؤسسات القومية لحقوق الإنسان.

١٠٠- وقد مر مشروع قانون تنظيم وتشغيل المجلس الأعلى للإعلام السمعي والبصري وشؤون الاتصالات في الجمعية الوطنية وفي مجلس الشيوخ ويقال إنه ما زال معلقاً أمام محكمة العدل العليا لتأكيده. وعلاوة على ذلك أعدت الحكومة مشروع قانون لتعديل القانون رقم ٩٦-٠٠٢ المؤرخ في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن حرية الصحافة وينتظر تقديمه إلى البرلمان. ويقترح هذا المشروع إخراج عدد من الأفعال المتصلة بأجهزة الإعلام من دائرة التجريم ويخفف من العقوبات المطبقة في الوقت الحاضر.

١٠١- ولا تزال وزارة حقوق الإنسان تفتقر إلى الموارد البشرية والمالية وإلى الدعم السياسي المطلوب لضمان أخذ نواحي القلق بشأن حقوق الإنسان في الاعتبار عند وضع القوانين والسياسات على المستوى القومي. وعلاوة على ذلك فإن عمل الممثلين الإقليميين للوزارة ليس دائماً موضع احترام أو تقدير من جانب السلطات المحلية. وتفيد التقارير أن الوزارة لم تبدأ في ترجمة الإعلان الخاص بحقوق ومسؤوليات الأفراد والمجموعات وأجهزة المجتمع لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دولياً إلى اللغات المحلية. ولم تقدم

---

(٤٨) انظر أيضاً A/HRC/13/22/Add.2.

(٤٩) انظر A/HRC/10/59، الفقرة ١١٤.

تدريباً لرفع الوعي بعمل المدافعين عن حقوق الإنسان لسلطات إنفاذ القوانين ورجال القضاء، على النحو الذي كان الخبراء قد أوصوا به[٥٠].

١٠٢- وما زال عدد من المنظمات غير الحكومية العاملة في أنشطة تتعلق بحقوق الإنسان التي نفذت جميع الاشتراطات الإدارية للتسجيل محرومة تعسفياً من الشخصية القانونية ولهذا فهي غير قادرة على تقديم شكاوى أمام المحاكم وتلقي التمويل من المانحين. وإجراء التسجيل ليس معروفاً جيداً للمنظمات غير الحكومية وفي كثير من الحالات توقفه السلطات بطريقة تعسفية. ولذلك فإن المنظمات الدولية تحصل على إذن مؤقت بالعمل، ولكن نادراً ما تحصل على المرسوم النهائي الذي يعطيها الشخصية القانونية وما يترتب عليها من الأمن القانوني. وتفيد التقارير بأن السلطات تستخدم هذا الوضع لإضعاف الثقة في تلك المنظمات غير الحكومية.

١٠٣- ونظام الإبلاغ الذي يحكم ممارسة حق التجمع السلمي، الذي أدخله دستور عام ٢٠٠٦، لا يُحترم بالكامل في الواقع العملي، وكثيراً ما تطلب السلطات من المدافعين أن يحصلوا على إذن رسمي كلما أرادوا تنظيم مظاهرة.

١٠٤- وقد أُغلق برنامج حماية الضحايا والشهود والمدافعين عن حقوق الإنسان الذي كان يموله الاتحاد الأوروبي في آذار/مارس ٢٠٠٩ واندرج في وحدة الحماية في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومنذ نشأة البرنامج في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وحزيران/يونيه ٢٠٠٩ ساعدت تلك الوحدة ٥١٦ ضحية وشاهداً ومدافعاً في تسع محافظات، بما في ذلك شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٠٥- ويلاحظ الخبراء أن الحكومة أصدرت في آب/أغسطس ٢٠٠٩ مرسوماً بإنشاء كيان للاتصال بشأن حقوق الإنسان، يضم سوياً ممثلي الحكومة، والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية للمناقشة في النواحي التي تبعث على القلق. ولكن عند الانتهاء من هذا التقرير كان المرسوم لم يطبق بعد من جانب الحكومة و لم تكن تلك الوحدة عاملة بعد.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

١٠٦- في غضون عام ٢٠٠٩ عاد السلام إلى بعض أجزاء جمهورية الكونغو الديمقراطية، في حين أن مناطق أخرى شهدت تجدد الأعمال الحربية والعنف. وبصفة عامة، لم تتحسن حالة حقوق الإنسان وظلت خطيرة، بما في ذلك في مناطق لم تتأثر بالنزاع. وقد ورد ذكر أعضاء القوات المسلحة بجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية ووكالة الاستخبارات الوطنية والشرطة الوطنية وغيرها من قوى الاستخبارات

(٥٠) A/HRC/10/59، الفقرة ١١٣.

على أنهم مسؤولون عن الإعدام بإجراءات موجزة، وعن العنف الجنسي، والتعذيب وسوء المعاملة. ولا تزال مجموعات مسلحة مثل جيش الرب للمقاومة والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا ترتكب فظائع تصل إلى انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني، ويمكن في بعض الحالات أن تعتبر جرائم ضد الإنسانية.

١٠٧- ويأسف الخبراء لأن الحكومة لم تقدم أي معلومات عن تنفيذ التوصيات التي جاءت في تقرير الخبراء الأولي[٥١]. وتفيد المعلومات الواردة من مصادر أخرى أن التقدم كان ضئيلاً بصفة عامة. وكانت جهود الحكومة بصفة خاصة غير كافية على الإطلاق، مما يجعل من الصعب على الشركاء تقديم المساعدة التقنية ذات الصلة.

١٠٨- ولم تتقدم إصلاحات قطاعي القضاء والأمن بما فيه الكفاية، والجهود التي بُذلت لا تنتج أثراً بسبب عدم وجود إرادة لتطبيق سياسة "لا تسامح" ضد بعض الأشخاص ذوي النفوذ المشتبه في أنهم ارتكبوا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. ويظل الإفلات من العقاب واستمرار وجود مرتكبي انتهاكات خطيرة في قوى الأمن موضع قلق رئيسي.

١٠٩- ولا يزال العنف ضد النساء، وخصوصاً الاغتصاب والاغتصاب الجماعي من جانب رجال مسلحين ومن جانب مدنيين، موضع قلق كبير، بما في في ذلك مناطق لم تتأثر بالنزاع المسلح. ولا تزال القوانين والممارسات التمييزية قائمة وهي تعتبر، إلى جانب الإفلات من العقاب، سبباً جذرياً للعنف ضد النساء.

١١٠- وأدت التحسينات من حيث السلم والأمن إلى بعض التقدم في التعرف على الأطفال الجنود وتسريحهم من صفوف المجموعات المسلحة التي بدأت في الاندماج في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. ولكن المشكلة لا تزال قائمة في بعض الوحدات المدمجة وتتطلب تعهداً كاملاً من الحكومة بوضع وتنفيذ خطة عمل لمنع تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم.

١١١- وتهمل الحكومة مسؤولياتها عن حماية ومساعدة المشردين داخلياً والعائدين، الذين يجب عليهم لهذا السبب أن يعتمدوا تماماً على الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي. وعلاوة على ذلك فهناك خطر ألا يستطيع المشردون الاشتراك في الانتخابات المحلية عام ٢٠١٠.

١١٢- ويتزايد اعتراف الفاعلين الدوليين والحكومة بجذور الأسباب الاقتصادية لانتهاكات حقوق الإنسان، وخصوصاً الاستغلال غير الشرعي للموارد الطبيعية والمنازعات العقارية التي تظل بدون حل، وهذه هي أول خطوة لمعالجة المسألة. وعدم وجود رقابة حكومية شفافة وفعالة على قطاع التعدين يحرم الدولة من أموال كان يمكن تخصيصها لمواجهة مسؤولياتها فيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

---

(٥١) A/HRC/10/59.

١١٣- وعدم وجود مخصصات في الميزانية لإعمال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية يظهر في عدة قطاعات. فمثلاً تُضطر المؤسسات الصحية والتعليمية إلى طلب رسوم من المنتفعين حتى يتولد لديها إيراد ولهذا فإنها ليست مفتوحة أمام الفقراء.

١١٤- وكان التقدم ضئيلاً في الوصول إلى تشريع يقوّي هياكل الدولة والمجتمع المدني من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وهناك اتجاه مقلق لدى بعض المسؤولين الذين يحاولون نزع صفة الشرعية عن المدافعين عن حقوق الإنسان مع مضايقتهم، مما يشعل مزيداً من العنف والتخويف والتهديد ضد هؤلاء المدافعين.

١١٥- وبدلاً من صياغة مقترحات جديدة رأى الخبراء أن يكرروا أهمية التوصيات الموجودة وصلاحيتها للتطبيق[٥٢] وأن يحثوا الحكومة وشركاء المساعدة التقنية على أن يجعلوا من تنفيذها أمراً ذا أولوية.

١١٦- وهم يشجعون الحكومة على الاستمرار في الممارسة الإيجابية بالرد بطريقة إيجابية على طلبات أصحاب الولايات الفردية وأن تواصل دعوة عدد منهم كل سنة. ويوصي الخبراء بقوة أن تصدر الحكومة دعوة دائمة لجميع أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة، إذ إن المجال المشترك بين ولايات الخبراء يترك نواحي قلق رئيسية تتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية. وهم يحثون الحكومة على الاستجابة للنداءات العاجلة والبلاغات من أصحاب تلك الولايات.

١١٧- وفي ضوء خطورة حالة حقوق الإنسان التي لم تتحسن منذ التقرير الأولي يرى الخبراء أن أهم الأهميات هي أن يستمر المجلس في رصد الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على أساس التقارير المقدمة من مكتب مفوضية حقوق الإنسان وتقارير أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة.

١١٨- ويوصي الخبراء بأن ينظر المجلس مرة أخرى في إنشاء ولاية قطرية خاصة، وخصوصاً إذا كان مستوى الدخول والتجاوب مع الإجراءات الخاصة المواضيعية يتناقص.

---

(٥٢) انظر A/HRC/10/59.